حشفة صغيرا او كبيرا او شيء من نفطع بين قطع ما فينقطع غيرها او زاد في القطع من جهتي الخطا على عاقلته الاما دون الثلث
فهو في ماله عمدا ذلك باجر او بغير اجر ثم نقل مسئلة العبد يحجمه الحجام ولم يزد فيها على ما تقدم في كلام ابن عرفة عن المجموعة
واقتصر ابن الحاجب بقوله ومن فعل فعلا يجوز له من طبيب وشبهه على وجه الصواب فتولد منه هلاك او تلف مال فلا ضمان
عليه فان كان جاهلا او لم يؤذن له او اخطأ فيه او جاوز او قصر فالضمان كالخطأ وان اذن العبد لزمه [illegible]
[illegible] وهذا الكلام شامل منتظما مما تقدم من كلامه وكتب عليه في ضيح ما نصه هذه المسألة اجراها على القواعد التي قبلها [illegible]
ذكر من نفي الضمان [illegible] وقوله كالخطأ اي كالخطأ في الجناية فالثلث على العاقلة
وما دونه في ماله [illegible] وهل يؤدب [illegible] والله اعلم [illegible]
له بالعرف اذا كان من المشهورين بالطب [illegible] وقوله وان اذن العبد [illegible] واما الحجامة والفصد
بالعرف [illegible] الى اذن السيد [illegible] وهذا هو كلام ابن عبد السلام وكذا نقله ابن
مرزوق عن ابن عبد السلام وما ذكره هنا عن [illegible] ابي بشير فاعترض ونقله منه ابن عرفة بقوله [illegible]
اذن [illegible] فعل فعله [illegible] ونقله هنا [illegible]
وكذا الدواء [illegible] وما قاله ابن حارث على انه اقتصر في المعين **واما قول المصنف**
في [illegible] ابو الحسن على [illegible] في كتاب السرقة وما بلغ من خطأ الامام ثلث الدية فعلى عاقلته مثل خطأ الطبيب والمعلم والخاتن
وابا ما لا [illegible] خطأ الامام شيء [illegible] **قال ابن رشد تحصيل القول** في مسألة الطبيب ان الطبيب اذا عالج
الرجل فسقاه [illegible] او كواه فمات [illegible] او قطع منه شيئا فمات من قطعه او الحجام اذا ختن الصبي فمات من ذلك فلا
ضمان على واحد منهم في ماله ولا على عاقلته اذا لم يخطئ في فعله الا ان يكون تقدم اليه السلطان [illegible] والجابر [illegible]
على شيء [illegible] عن [illegible] فيعلوا ذلك بغير اذنه [illegible] موت او ذهاب حاسة او عضو فيكون عليهم الضمان
اموالهم هذا ظاهر ما في رسم العقول [illegible] ان ذلك يكون على العاقلة الا فيما دون الثلث وذلك خلاف الرواية [illegible]
واما اذا اخطأ في فعله مثل ان يسقي الطبيب [illegible] مرض فيموت من ذلك او [illegible] فيتجاوز
في القطع او [illegible] فيموت منه او يقلع الحجام غير الضرس التي امر بها وما اشبه ذلك
فان كان من اهل المعرفة ولم يغرر من نفسه فذلك خطأ يكون على العاقلة الا ان يكون اقل من الثلث فيكون ذلك في ماله واما ان كان
لا يحسن [illegible] العقوبة [illegible] والسجن واختلف في الدية فقيل انها تكون عليه في ماله ولا يكون على
العاقلة من ذلك شيء وهو ظاهر قول مالك في [illegible] الرواية وقيل ان ذلك خطأ يكون على العاقلة الا ان يكون اقل من الثلث
فيكون ذلك في ماله [illegible] وهو قول عيسى بن دينار [illegible] رواية اصبغ عن ابن القاسم في كتاب الديات [illegible] تابعة
للدية حيث ما [illegible] الدية العاقلة [illegible] الكفارة وحيث لم [illegible]
[illegible] وان [illegible]
السلطان [illegible] واذا اجمع [illegible]
[illegible] وقيل على العاقلة [illegible]
[illegible] وقوله [illegible] في [illegible]
[illegible] **وفي ابن عرفة** [illegible] مالك [illegible]

ااه

قد اجاز منه العبد وخبثانة
تفصيل طويل في تفصيل الطبيب وشبهه والتعدي وغيره
فاعرفه في الكفارة

الله صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

ان يختنه او يحجمه او يقطع عرقه فيعيل [illegible] العيوب وذلك ان فعله بغير اذن سيده على انه عبد او لم يبع [illegible]
وقال ابن ناجي على [illegible] والاصل [illegible] وقال مثل خطأ الطبيب والمعلم والخاتن
وما ذكره في قوله ثلث الدية [illegible] المشهور [illegible]
[illegible] ثلث الدية [illegible] **واذا اتلف [illegible]** [illegible]
على [illegible] الموت [illegible] والمولاة [illegible]
[illegible] الموت [illegible] عليه عن قول المصنف [illegible]
الموت [illegible] الناس على [illegible] قول ابي عطية [illegible]
يقتل على [illegible]
او قتل [illegible] للقتل [illegible]
[illegible] الموت [illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] بدليل [illegible]
والجبيرة [illegible] الموت [illegible] ابن الحاجب [illegible]
[illegible] عليه [illegible] ابن مرزوق [illegible]
[illegible] المعترض [illegible]
[illegible] للقتل [illegible] عليه
[illegible] ابا مرزوق [illegible]
عليه بدليل [illegible] ابي مرزوق [illegible]
عليه [illegible]
[illegible] ابن مرزوق [illegible]
[illegible] وقوله [illegible]
منه [illegible] ابن مرزوق [illegible] عليه [illegible] قول المصنف الطبيب [illegible]
[illegible] الثلث [illegible]
وقوله كطبيب جهل [illegible] الطبيب [illegible]
[illegible] المعترض [illegible]
[illegible] قول [illegible]
[illegible] الخطأ [illegible]
[illegible] ابن عبد السلام [illegible]
[illegible] ابن عبد السلام [illegible]
[illegible] المشهور [illegible]
[illegible] الموجب [illegible] **وكذا حجام [illegible]** [illegible]

[illegible] السلامة [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]